الجمهورية التونسية

المجلس الوطني التأسيسي

تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية

حول مشروع قانون أساسي

يتعلق بالمصادقة على اتفاقيات العمل الدولية

رقم 144 و151 و154

- عدد 2012/20 -

رئيس اللجنة : عبد المنعم كرير

نائب الرئيس: وسام ياسين

مقرر اللجنة :فرح النصيبي

مقرر مساعد أول: البشير اللزام

مقرر مساعد ثاني: محمد عي النصيري

04 أوت 2012

نظر اللـــجان:

لجنة الشؤون الاجتماعية	لجنة التشريع العام	لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية
تاريخ الاجتماع:2012/06/14	تاريخ الاجتماع:2012/07/05	تاريخ الاجتماع: 2012/07/10
قرار اللجنة: الموافقة	قرار اللجنة: الموافقة	قرار اللجنة: الموافقة
رئيس اللجنة: عبد المنعم كرير	رئيسة اللجنة: كلثوم بدر الدين	رئيسة اللجنة:سعاد عبد الرحيم
مقرر اللجنة: فرح النصيبي	مقررة اللجنة: حنان الساسي	مقرر اللجنة: إياد الدهماني

الجمهورية التونسية
المجلس الوطني التأسيسي

تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية حول مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على اتفاقيات العمل الدولية رقم 144 و151 و154

السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي،

السيدة والسيد نائبي الرئيس،

حضرات السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر،

تتشرف لجنة الشؤون الاجتماعية بأن تعرض على أنظاركم تقريرها حول مشروع القانون الأساسي المتعلق بالمصادقة على اتفاقيات العمل الدولية رقم 144 و 151 و 154.

التقديم:

في إطار تكريس المكانة الهامة لمبادئ ولمعايير العمل الدولية وفي اتجاه دعم الانخراط الكامل في منظومة الحقوق الأساسية في مجال العمل باعتبارها المدخل الرئيسي إلى مقومات العمل اللائق الذي يخول الكرامة والعيش الكريم للأفراد، يتنزل مشروع هذا القانون الأساسي الذي يهدف إلى المصادقة على ثلاث اتفاقيات عمل دولية تتعلق أولها (الاتفاقية رقم 144) بالمشاورات الثلاثية في مجال معايير العمل الدولية وترمي إلى النهوض بالحوار

الاجتماعي وتنفيذ جملة من الإجراءات التي تضمن تشريك ممثلي الحكومات وممثلي أصحاب العمل وممثلي العمال في المسائل المتعلقة بأنشطة منظمة العمل الدولية عبر إجراء مشاورات جادة ودورية بين هذه الأطراف.

وتخص اتفاقية العمل الدولية الثانية رقم 151 علاقات العمل في الوظيفة العمومية وما يتمتع به الأعوان العموميين من حماية ضد كل أشكال التمييز التي تمس من الحرية النقابية، فضلا عن تمتيع منظمات الأعوان العموميين بالاستقلالية الكاملة تجاه السلط العمومية وحمايتها من كل أعمال التدخل في تكوينها وتسيير إدارتها.

أما اتفاقية العمل الدولية رقم 154 فتهم المفاوضة الجماعية التي تجرى بين أصحاب العمل وكل أصناف العمال في جميع فروع النشاط الاقتصادي من أجل تحديد شروط العمل أو تنظيم العلاقات بين أصحاب العمل والعمال وكذلك بين أصحاب العمل ومنظماتهم أو منظمات العمال.

ثانيا: أعمال اللجنة وتوصياتها:

اجتمعت اللجنة يوم 14 جوان 2012 وتدارست فحوى الاتفاقيات المعروضة عليها وكذلك مشروع القانون، وأجمع السيدات والسادة النواب على أهمية هذه الاتفاقيات في مجال منظومة قوانين العمل الدولية وما تتميز به من مرونة أسهمت في تحفيز عدد كبير من الدول للمصادقة عليها.

وتوقف النواب على مدى انسجام التشريع الوطني مع مقتضيات هذه الاتفاقيات في الجوانب المتصلة بتكريس الحق النقابي وبحرية تكوين المنظمات النقابية لأصحاب العمل والعمال بالقطاعين العام والخاص وأسباب ضمان الاستقلالية لهذه المنظمات وحرية ممارسة أنشطتها دون تدخل من قبل السلط العمومية باعتبار أن طرق التصرف في الشؤون الإدارية والمالية لهذه المنظمات وكذلك انتخاب الأشخاص المكلفين بإدارتها قد تم ضبطها في القوانين الأساسية وفي الأنظمة الداخلية.

كما أبرز أعضاء اللجنة من جهة أخرى سعي بلادنا إلى توفير التسهيلات المناسبة لممثلي منظمات الأعوان العموميين المعترف بها لتمكينهم من أداء وظائفهم دون الإخلال بالسير العادي للإدارة أو الخدمة المعنية، مؤكدين في هذا الإطار على أهمية مواصلة الجهود لتدعيم استقلالية منظمات الأعوان العموميين للحد من المس بالحرية النقابية ومن تدخل السلط العمومية.

وتعرض أعضاء اللجنة في جانب آخر من نقاشهم إلى ضرورة النهوض بالمفاوضة الجماعية في القطاعين العام والخاص، مشددين على أهمية تيسيرها لجميع أصحاب العمل ولكافة مجموعات العمال في فروع الأنشطة التي تغطيها الاتفاقيات المعنية، مبرزين الحرص على مزيد تطوير التشريعات والتراتيب المعمول بها في بلادنا في هذه المجالات.

قرار اللجنة :

قررت اللجنة الموافقة على مشروع القانون الأساسي المتعلق بالمصادقة على اتفاقيات العمل الدولية رقم 144 و 151 و 154.

رئيس اللجنة

عبد المنعم كرير

مقرر اللجنة

فرح النصيبي

2012 / 20

المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
4 - جوان 2012
رمز الإدارة...../عـــ

مشروع قانون أساسي 2012 / 20

يتعلق بالمصادقة على اتفاقيات العمل الدولية

رقم 144 و رقم 151 و رقم 154

فصل وحيد: تمّت المصادقة على اتفاقيات العمل الدولية التالية الملحقة بهذا القانون الأساسي :

- اتفاقية العمل الدولية رقم 144 بشأن المشاورات الثلاثية في مجال معايير العمل الدولية ، المعتمدة من طرف مؤتمر العمل الدولي بجنيف في 21 جوان 1976 .

- اتفاقية العمل الدولية رقم 151 بشأن علاقات العمل في الوظيفة العمومية، المعتمدة من طرف مؤتمر العمل الدولي بجنيف في 27 جوان 1978 .

- اتفاقية العمل الدولية رقم 154 بشأن المفاوضة الجماعية ، المعتمدة من طرف مؤتمر العمل الدولي بجنيف في 19 جوان 1981 .